

قرار المديرة العامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي
رقم 181/2025 بفتح باب الترشيح لمباراة توظيف إطار مكلف بتتبع المشاريع
مع المؤسسات الدولية
منصب واحد (01)

إن المديرة العامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي:

- بناء على القانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.24.55 الصادر في 19 ربيع الثاني 1446 (18 أكتوبر 2024) بشأن تعيين السيدة وفاء جمالی مديرية عامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.60 الصادر بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولى الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.246 بتاريخ 6 ماي 1982 والقانون 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 10 شتنبر 1993؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/24 بتاريخ 22 أكتوبر 2012 حول تدبير إجراءات التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- وعلى مقتضيات النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛
- وعلى قانون الأطر برسم سنة 2025.

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي عن فتح باب الترشيح لمباراة توظيف إطار مكلف بتتبع المشاريع مع المؤسسات الدولية بالوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين الذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على دبلوم ماستر أو ما يعادله في المالية أو الإدارة أو التدبير أو العلاقات الدولية أو في أي تخصص آخر ذي صلة؛
- أن يكون بالغاً من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر، في تاريخ نشر هذا القرار؛
- أن يتتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في مجال تدبير المشاريع والتعاون الدولي؛
- ألا يكون المترشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية؛
- أن يتتوفر على المؤهلات المحددة في بطاقة المنصب المشار إليها في المادة الثالثة بعده.

المادة الثالثة: تحدد المهام والمؤهلات المرتبطة بالمنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه وفقاً لبطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه للمديرة العامة للوكالة؛
2. سيرة ذاتية محبنة للمترشح (ة)، تتضمن بريده الإلكتروني ورقم هاتفه وصورته الفوتوغرافية؛
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه في التخصص المطلوب.
في حالة الإدلاء بشهادة النجاح في ملف الترشح، يجب على المترشح، في حالة نجاحه في المباراة، الإدلاء بالدبلوم قبل التاريخ المحدد للالتحاق بالعمل؛
5. نسخة من قرار المعادلة للدبلوم أو الشهادة الجامعية، عند الاقتضاء؛
6. شهادة أو شواهد العمل التي تبين توفر المترشح على الخبرة المهنية المطلوبة في المنصب المثارى بشأنه،
ولا تؤخذ بعين الاعتبار شواهد الفترات التدريبية؛
7. ترخيص باجتياز المباراة مسلم وجوباً من طرف السلطة المخولة لها إعطاء هذا الترخيص بالإدارة الأصلية، بالنسبة للمترشحين العاملين بإدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية.

المادة الخامسة: يجب على كل مترشح أو مترشحة أن يقوم، داخل أجل أقصاه 02 يوليو 2025، بإيداع ملف الترشيح، المكون من الوثائق المحددة في المادة الرابعة أعلاه، عبر فضاء الترشيح بوابة التشغيل العمومي

<https://www.emploi-public.ma>

ولا يقبل كل ملف غير كامل أو يرد بعد التاريخ المحدد أعلاه.

المادة السادسة: تشتمل المبارة على اختبارين كتابي وشفوي تحدد مدتهم ومعاملاتهم حسب الجدول أسفله:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي العام	موضوع أو أسئلة تتعلق بمسألة اجتماعية أو قانونية أو اقتصادية.	ساعتين (02)	2
اختبار كتابي يتعلق بالتخصص	موضوع أو أسئلة ترتبط بالشخص المطلوب أو بالمهام والمهارات المهنية المرتبطة بالوظيفة المراد شغلها.	ثلاث ساعات (03)	4
الاختبار الشفوي	لقاء مع لجنة المبارة بهدف تقييم مدى ملائمة مهارة وقدرة المرشح على ممارسة المهام والوظائف المطلوبة	حوالي 30 دقيقة	4

- ينقط كل اختبار من 0 إلى 20، وتعتبر كل نقطة تساوي أو تقل عن 5 من 20، نقطة إقصائية بالنسبة لاختبار التخصص؛
- يقبل لاجتياز الاختبار الشفوي، كل مرشح حصل على معدل يساوي أو يفوق 10/20 في الاختبار الكتابي.

المادة السابعة:

- ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: <https://www.emploi-public.ma> :
- يتم الإعلان عن لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المبارة على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي:
- ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز المبارة: <https://www.emploi-public.ma>
- يعلن عن لائحة المرشحين والمرشحات المقبولين لاجتياز الاختبار الشفوي الذين اجتازوا الاختبار الكتابي بنجاح على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: <https://www.emploi-public.ma> ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز هذا الاختبار؛
- يعلن عن النتائج النهائية على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: <https://www.emploi-public.ma>:
- ويمكن التواصل مع الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي عبر البريد الإلكتروني: RH_recrutement@anss.ma أو على رقم الهاتف: 0715232305

المادة الثامنة:

سيتم الإعلان عن تاريخ ومكان إجراء الاختبارات الكتابية والشفوية لاحقا على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي:

<https://www.emploi-public.ma>

وحرر بالرباط، في: 16 يونيو 2025

الإمضاء:
المديرة العامة
للوكلة الوطنية للدعم الاجتماعي
وفاء حمالي